

السؤال

هل يجوز لي أن أعتكف الليالي الفردية من شهر رمضان لأنني لا أستطيع اعتكاف العشرة كاملة بسبب أنني متزوج حديثاً وزوجتي تبقى لوحدها في بيتي مع أنني أسكن بجوار أهلي؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأفضل أن يعتكف المسلم العشر الأواخر كلها ، اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فقد روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ . رواه البخاري (2025) ومسلم (1171) .

وإذا لم يمكنه اعتكاف العشر الأواخر كلها ، واقتصر على بعض أيامها أو لياليها فلا حرج في ذلك ، وقد روى البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نذر أن يعتكف ليلة في المسجد الحرام ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء بنذره . رواه البخاري (2042) ومسلم (1656) ففيه دليل على صحة اعتكاف ليلة .

وقد سبق في جواب السؤال (38037) أن الاعتكاف لا حد لأقله ، ونقلنا فتوى الشيخ ابن باز في ذلك .

والذي ينبغي هو الاجتهاد في العبادة في هذه العشر ، والتزود منها بقدر الاستطاعة .

والله أعلم .